



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

حكومة
المنظمات
غير الربحية

مكين



وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
تقرير زيارة منظمة غير ربحية

الجمعية السعودية
الخيرية للتوحد

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير.

والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.



تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: الجمعية السعودية الخيرية للتوحد

العنوان: 8508 شارع الطيور، حي المعذر، الرياض

هاتف الجمعية: 011-2120050

تاريخ الزيارة: 13 فبراير 2020 م

اسم مركز التنمية: الرياض

المنطقة: الرياض



نبذة عن المنظمة

سجلت الجمعية السعودية الخيرية للتوحد لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في تاريخ 1424/07/23 هـ تحت رقم (244). تسعى الجمعية إلى مساعدة الأشخاص ذوي التوحد وأسرهم، وذلك من خلال إنشاء مراكز الرعاية الصحية المتخصصة في مختلف مناطق المملكة بناء على المعطيات والدراسات البحثية التي تحدد نسبة انتشار الحالات، والعمل على رفع درجة الوعي حيال إعاقاة التوحد في المجتمع. عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 9 أعضاء يرأسهم صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن ناصر بن عبدالعزيز.

نتائج التقييم

معييار الالتزام والامتثال

% 95.75



معييار الشفافية والإفصاح

% 95.00



معييار السلامة المالية


لم يتم قياسه



نتائج المعايير

النتيجة العامة

% 95.5



* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللائحة الأساسية	11	10.00	91%
2	الجمعية العمومية	20	19.50	98%
3	مجلس الإدارة	25	23.50	94%
4	الفروع والمكاتب	6	6.00	100%
5	التقارير	9	8.00	89%
6	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	5	4.75	95%
7	الأنشطة والفعاليات	7	7.00	100%
8	الإيرادات والمصروفات والتملك	6	6.00	100%
9	الوثائق والسجلات	6	6.00	100%
10	تكوين اللجان	2	2.00	100%
11	المسئوليات والاختصاصات المباشرة	3	3.00	100%
المجموع		100	95.75	



مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللوائح والأنظمة	27	27.00	100%
2	بيانات القائمين على الجمعية	16	16.00	100%
3	بيانات الجمعية	12	12.00	100%
4	أهداف وبرامج الجمعية	17	17.00	100%
5	القوائم المالية	17	12.00	71%
6	النموذج الشامل	11	11.00	100%
المجموع		100	95.00	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#	الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
5.00	6	التقارير السنوية (المالية، الأنشطة) ورفعها للوزارة	23	2.00	2	ضوابط وإجراءات اللائحة الأساسية	1
3.00	3	إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي	24	3.00	4	مواد اللائحة الأساسية (الفروع، المشرف المالي...)	2
1.25	1.5	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق	25	3.00	3	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3
0.50	0.5	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	26	2.00	2	اتباع الإجراءات لتعديل اللائحة الأساسية	4
1.00	1	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	27	7.50	8	إدارة ملف الجمعية العمومية	5
1.00	1	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	28	5.00	5	اختصاصات الجمعية العمومية العادية	6
1.00	1	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	29	1.00	1	اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية	7
2.00	2	الترخيص وممارسة الأنشطة وفق الأهداف	30	1.00	1	رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة	8
2.00	2	ممارسة الأنشطة خارج النطاق الإداري	31	2.00	2	قرارات الجمعية العمومية غير العادية	9
1.00	1	المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة	32	3.00	3	ممارسات اجتماعات الجمعية العمومية	10
2.00	2	الموافقة للتعاقدات الدولية	33	2.00	3	اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة	11
3.00	3	جمع التبرعات ومصارفها	34	3.00	3	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	12
1.00	1	استقبال الإعانات من خارج المملكة	35	4.00	4	صلاحيات مجلس الإدارة المالية والإدارية	13
2.00	2	موافقة الجمعية العمومية على التملك	36	2.00	2	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	14
2.00	2	حفظ الوثائق والسجلات	37	4.00	4	شروط عضوية مجلس الإدارة	15
3.00	3	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	38	2.00	2	اللجان وعلاقتها بمجلس الإدارة	16
1.00	1	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	39	0.50	1	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	17
2.00	2	تكوين اللجان وعضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في اللجان الدائمة	40	3.00	3	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب	18
3.00	3	اختصاصات المشرف المالي	41	3.00	3	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	19
				2.00	2	إنشاء الفروع داخل المملكة	20
				2.00	2	إنشاء الفروع خارج المملكة	21
				2.00	2	إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري	22
95.75	100	المجموع					



ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
6.00	6	نشر اللائحة الأساسية	1
21.00	21	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	2
3.00	3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	3
7.00	7	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	4
4.00	4	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	5
2.00	2	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	6
5.00	5	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	7
5.00	5	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	8
2.00	2	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	9
5.00	5	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	10
5.00	5	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	11
5.00	5	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	12
2.00	2	تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	13
5.00	10	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	14
7.00	7	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	15
11.00	11	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	16
95.00	100	المجموع	



ملخص الزيارة

ملاحظات عامة:

يسجل المدقق في هذا الجزء الملاحظات العامة على المكان والتجهيزات وبيئة العمل ومدى ملاءمتها للعاملين في المنظمة والمستفيدين أيضاً بحسب الإرشادات المتوفرة في دليل المدقق.

- مقر الجمعية كبير ومؤهل لأداء العمل بطريقة مناسبة للعاملين والمستفيدين
- توجد لافتات تعريفية بأقسام الجمعية، ومواقف سيارات.

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

في هذا الجزء يتم التركيز على نقاط القوة والمؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجة عالية.

- مناقشة الجمعية العمومية العادية في اجتماعاتها لتقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية وتعتمدها.
- يتقيد أعضاء مجلس الإدارة بالأحكام المنظمة لعمل اللجان وفق إجراءات محدّدة وينتظم باجتماعاته في وقت محدد ويوضح شروط عضويته وفق الإجراءات المحددة.
- تتقيّد الجمعية بالأنظمة المتعلقة باستقبال التبرعات عبر الحسابات البنكية ويتم صرفها في الغرض الذي جمعت من أجله وتأخذ موافقة الجمعية العمومية أو من تفوضه بما يتعلق بتملك العقارات.
- تدون الجمعية في مقررها السجلات التي تحتوي على بيانات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سرّيتها وتدون محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة في السجلات وفق الضوابط المحددة.
- وجود ميثاق أخلاقي للعاملين في الجمعية، وتوقيع جميع العاملين عليه.
- اعتماد السياسات الخاصة بمخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال.
- تحديث الموقع الإلكتروني للجمعية حيث تم نشر اللائحة الأساسية للجمعية وجميع السياسات المعتمدة.
- نشر تفاصيل أعضاء الجمعية العمومية للجمعية، وأعضاء مجلس الإدارة في الموقع الإلكتروني للجمعية.



مجالات وفرص التحسين:

تمثل المؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجات متوسطة فرص للتطوير والتحسين والتي تمثل إضافة للمنظمة في استكمالها والوفاء بها بشكل كامل.

- تحديث اللائحة الأساسية للجمعية عبر مركز التنمية لكي تحتوي على جميع المواد والبيانات المطلوبة.
- تقديم برامج تعريفية مخصصة لأعضاء مجلس الإدارة متعلقة بالجوانب المالية والقانونية للجمعية.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري /العاجل:

يتم سرد التحديات ونقاط الضعف في هذا الجزء والتي تعكس المؤشرات التي درجتها متدنية وتحتاج إلى تدخل عاجل من المنظمة.

- إكمال السجل الخاص بأعضاء الجمعية العمومية حيث يجب أن يحتوي السجل على بيانات جميع الأعضاء المؤسسين للجمعية ومن مضى على عضويته 6 أشهر على الأقل وبيان حالة الاشتراك وسداد رسوم الاشتراك.
- تحديد آلية ونظام للمراجعة الداخلية وتعيين مراجع داخلي لمراجعة أوامر وقرارات الصرف الداخلية ومراجعة تطابق قرارات الإدارة التنفيذية مع السياسات واللوائح الداخلية المعتمدة

المجالات التي تحتاج فيها المنظمة لدعم مركز التنمية:

يحدد هذا الجزء المجالات التي لا تستطيع المنظمة القيام بتحسينها وتطويرها من خلال الموارد البشرية والمادية التي لديها.

- سرعة إنهاء إجراءات وطلبات الجمعية المقدمة.

حوكمة
المنظمات
غير الربحية

مكين

